

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[127] 2 - وقد جعلوا للقصاصين جعلا (أي أجرا) على عملهم (1). وكان عمر بن عبد العزيز - حسبما يقولون - يعطي القاص الذي رتبته للقيام بهذه المهمة دينارين شهريا، فلما ولي هشام بن عبد الملك جعل له ستة دنانير (2). 3 - كان القصاص منصبا رسميا يتدخل فيه الخليفة بنفسه، نصبا وعزلا، كما تقدم عن عمر، ومعاوية، وعمر بن عبد العزيز، وسيأتي ما يدل على ذلك أيضا عن عوف بن مالك، وعبادة بن الصامت، حيث قالوا: لا يقص إلا أمير، أو مأمور إلخ. ويدل عليه أيضا كلام غضيف بن الحارث مع عبد الملك بن مروان (3)، فراجع. وقد ذكر المقرئ طائفة ممن تولوا منصب القصاص في القرون الأولى على التعاقب، فليراجعه من أراد ذلك (4). أما من كان يقص بدون إذن من الحاكم، فقد كان يعرض نفسه للمؤاخذة من قبل الحكام (5). ولعل القاص الذي ينصبه الحاكم هو الذي كان يقال له: " قاص الجماعة " (6).

(1) تاريخ المدينة لابن شبة ج 1 ص 15 و 16

والخط والاثار للمقرئ ج 2 ص 254. (2) تاريخ المدينة ج 1 ص 15 وراجع: الحوادث والبدع ص 103. (3) راجع تاريخ المدينة ج 1 ص 10 ومجمع الزوائد ج 1 ص 188. (4) راجع: الخط والاثار ج 2 ص 254. (5) راجع: أنساب الأشراف ج 4 قسم 1 ص 34 / 35. (6) راجع: المصنف للصنعاني ج 3 ص 220 وتاريخ المدينة ج 1 ص 16 و 14. (*)